

طابع
الشهيد

كراسة الشروط العامة والمواصفات الفنية للمناقصة العامة

عملية اصلاح ورفع كفاءة
وتشغيل لعدد (٢) مصعد بالمبنى الادارى (مجمع المواردى)
بالسيدة زينب محافظة القاهرة
(لمدة عامين)
العملية غير قابلة للتجزئة
بنظام الأظرف المغلقة
(فني - مالي)

وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
و لائحته التنفيذية

يكون ثمن كراسة الشروط و المواصفات ٢٩٩ جنيهاً وفقاً للشرائح الواردة بالمادة رقم (٣٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفة الذكر ، ويكون فتح المظاريف الفنية في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة - الإدارة العامة للشئون المالية يوم الثلاثاء الموافق ١١ / ١ / ٢٠٢٢
وبخلاف ٥ جنيهاً لصندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة إلي ١٤٪ ضريبة القيمة المضافة الكراسة الغير مختومة بخاتم الجمهورية لا يعتد بها

التوقيع والختم



مقدمة

في إطار رغبة محافظة القاهرة من خلال الإدارة المركزية للشئون المالية إدارة التعاقدات في طرح مناقصة عامة لعملية اصلاح ورفع كفاءة وتشغيل لعدد (٢) مصعد بالمبنى الادارى (مجمع المواردى) بالسيدة زينب محافظة القاهرة (لمدة عامين) للوصول إلى أعلى مستوى من الاداء و بما يضمن حسن و استمرار التشغيل بصفة دائمة مع أصحاب الخبرة العالية وبما يتفق مع الخبرة العالمية وذلك وفقاً للمواصفات وأعمال الخبرة المرفقة في ضوء الأعمال المطلوبة على أن يتم الالتزام بكافة القرارات و القوانين المنظمة لذلك فقد تقرر طرح مناقصة عامة بشأن ذلك وفقاً للمواصفات والشروط والأعمال المطلوبة و الموضحة بكراسة الشروط و المواصفات الماثلة .

- تهدف محافظة القاهرة من طرح المناقصة العامة الماثلة إلى دعوة الشركات المتخصصة في مجال أعمال الاصلاح ورفع كفاءة وتشغيل لعدد (٢) مصعد بالمبنى الادارى (مجمع المواردى) بالسيدة زينب محافظة القاهرة (لمدة عامين) لتوفير خدمات وأعمال ذات جودة عالية بأقل قيمة مالية و بأعلى كفاءة وذلك بمراعاة اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان تحقيق معايير ومبادئ تكافؤ الفرص وتعزيز الشفافية والنزاهة والعدالة والمساواة في المنافسة بين المتقدمين في المعاملة وعدم التحيز لاي منهم أو التمييز بينهم ، وأيضاً تعزيز كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال الاحتياجات الفعلية للجهات الحكومية وإصدار أوامر الإسناد للشركات الفائزة بمعرفة محافظة القاهرة بناءً على الأسعار التي سيتم التوصل إليها.
- يلتزم أصحاب الشركات المتقدمة أن يحضروا جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية – كما يجوز أن يحضر مندوب مفوض من الشركة بموجب تفويض يخول له كافة الصلاحيات اللازمة قانونياً في هذا الشأن

مفهوم الاصلاح ورفع الكفاءة الشاملة:

تقوم الشركة التي سيتم التعاقد معها بجميع الاعمال الموضحة بعد التنفيذ لاصلاح ورفع كفاءة والتشغيل وعمل جميع ما يلزم لجعلها تعمل بكفاءة عالية وتغيير ما يلزم من قطع الغيار للمساعد.

تهدف المحافظة من طرح هذه العملية للوصول لمستوى عالى من الكفاءة ومعاملة الجمهور بطريقة مرضية تحت الاشراف الكامل لمحافظة القاهرة وان تكون الاعمال الدورية والوقائية ببرنامج يتفق مع (الكود المصرى والعالمى للمساعد) وأصول الصناعة والخبره العالمية في مجال المساعد الكهربائية.

أعضاء اللجنة



١- محتويات كراسة الشرح والمواصفات :

- الشروط العامة للمناقصة .
- نوع الأعمال و الخدمة المطلوبة .
- المواصفات الفنية .
- العقد النموذجي .

▪ الشروط العامة

١- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد

تقوم محافظة القاهرة أو المدير التنفيذي لمجمع المواردي بإخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما إذا تبين لها وجود اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين اى من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال .

وعلى الجانب الآخر يجب على الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فوراً عن :

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ هذه المناقصة ، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات المناقصة نظير الحصول على مزايا مالية أو أية مزايا أخرى أو أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه المناقصة بهدف إضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو التأثير على سير إجراءات التحقيقات ، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها ، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو إدعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ أو تهديد أي طرف أو إيدائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لدية والمرتبطة بالتحقيق .

٢- القوانين واللوائح المنظمة بالمناقصة

- تخضع هذا المناقصة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، ولأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات وتعتبر هذه الاحكام جزء لا يتجزأ من الكراسة والعقد مكمله لها ويمكن تحميل صورة استرشادية من القوانين المشار إليها بدون مقابل ودون أدنى مسؤولية على المحافظة من خلال بوابة التعاقدات العامة (www.etenders.gov.eg) .
- كما يسرى بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع المناقصة فيما لم يرد بشأنه نص في الكراسة الماثلة .
- قانون صندوق دعم الأشخاص ذوي الاعاقة الصادر بالقانون رقم (٢٠٠) لسنة ٢٠٢٠ تم نشره بالجريدة الرسمية في ١ اكتوبر ٢٠٢٠ .

أعضاء اللجنة



٣- لغة تقديم العطاء :

■ اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتعين ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

٤- الشكاوى :

بالنسبة للشكاوى المتعلقة بمخالفة أحكام القانون :

في حالة مخالفة جهة الطرح بأحكام كراسة الشروط و المواصفات و قانون تنظيم التعاقدات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر و البت في الشكاوى و تسوية الخلافات و يكون تقديم الشكاوى إلى المكتب المذكور وفقاً لأحكام المادة رقم (٥) من القانون و المادة رقم (٦) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .

■ في حالة مخالفة جهة الطرح لكراسة الشروط والمواصفات أو لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحة التنفيذية سالفه الذكر ، يحق لصاحب العطاء التقدم بشكاوى إلى إدارة التعاقدات بالجهة الادارية او الى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية التابع لوزير المالية ، ويتم فحص الشكاوى واتخاذ قرار بشأنها وفقاً للأحكام والاجراءات الواردة طبقاً للمادة رقم (٥) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و المادة رقم (٦) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وإذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه إلى مكتب شكاوى التعاقدات الحكومية بوزارة المالية الكائن مقره بأبراج وزارة المالية امتداد رمسيس- برج رقم (١) والمتضمنة ان يتم تحديد مراحل وتوقيات تقديم الشكاوى للنظر والبت فى الشكاوى وتسوية الخلافات وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء على ان يتم تقديم الشكاوى للمكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية:

م	الحالة	المدة المسموح بها
١	شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفض المظاريف الفنية بيومى عمل على الاقل
٢	شكاوى متعلقة بالبت الفنى	قبل الموعد المحدد لفض المظاريف المالية بيومى عمل على الاقل
٣	شكاوى متعلقة بالبت المالى	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الاقل
٤	شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومى عمل على الاكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشاكي

مع تقديم صورة من الشكاوى للجهة الادارية (محافظة القاهرة) ادارة التعاقدات .

أعضاء اللجنة

**٥- الموافقة على الشروط :**

يقر صاحب العطاء بموافقتة على كافة الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة ويعتبر اشتراكه فى المناقصة وسداد التأمين المؤقت إقرار منه بذلك ، ولا يقبل منه بعد رسو المناقصة خلاف ذلك.

٦- توافر الاعتماد المالى:

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ عملية تلقى الخدمات محل الطرح والتعاقد وذلك ضمن الاعتماد المالى خصما من صندوف الخدمات للعام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١

٧- البرنامج الزمنى المتوقع للعملية:

٢٠٢٢/ /	١- تاريخ الإعلان
٢٠٢٢/ /	٢- جلسة الاستفسارات
٢٠٢٢/ /	٣- تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
٢٠٢٢/ /	٤- تاريخ الإنتهاء من البت الفني
٢٠٢٢/ /	٥- تاريخ فتح المظاريف المالية
٢٠٢٢/ /	٦- تاريخ الإنتهاء من البت المالى
٢٠٢٢/ /	٧- تاريخ الإخطار بالترسية

٨- التأمينات وطريقة سدادها وردها:**• التأمين المؤقت :**

يجب أن يكون العطاء مصحوبا بالتأمين المؤقت مقداره (١٠٠٠٠٠ جنيها) و يسدد بإحدى الصور المحددة بالمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة سالفه الذكر، ويجب ان يكون التأمين المؤقت صالحاً لمدة ثلاثين يوماً بعد إنتهاء مدة سريان العطاء أو مد سريان العطاء وقابلا للتجديد دون الرجوع الى مقدم العطاء ويستبعد العطاء الذى لا يؤدي التأمين المؤقت كاملا ومرفقاً داخل المظروف الفنى.

وإذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويصبح التأمين المؤقت حقاً للجهة الادارية دون الحاجة الى تنبيه او انذار او اللجوء الى القضاء او اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حدوث ضرر ويرد التأمين المؤقت إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً فور إنتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفنى.

أعضاء اللجنة



▪ الدفع والتحصيل الالكتروني:

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازى التأمين المطلوب ساري لمدة (٤) شهور من تاريخ فتح المظاريف الفنية طبقاً للمادة رقم (٣١) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

▪ التأمين النهائي :

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة (٥٪) من قيمة العقد خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لاختباره بقبول عطائه ويسدد التأمين النهائي بإحدى الطرق المنصوص عليها بالمادة (٨٢) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه ويكون التأمين النهائي ضامناً لتنفيذ العقد وسارياً حتى إنتهاء مدة الضمان المحددة بالعقد ويرد كاملاً أو ما تبقى منه فور انتهاء مدة الضمان وإذا لو يؤدي صاحب العطاء الفائز التأمين النهائي خلال المهلة المحددة ، جاز للجهة الادارية إلغاء العقد او تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية بحسب ترتيب اولوياتها. وفى جميع حالات عدم سداد التأمين النهائي يصبح التأمين المؤقت حقا للجهة الادارية ، كما يكون لها ان تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين ان صاحب العطاء هو المتسبب فيها ، وذلك من اية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى اية جهة إدارية أخرى ايا كان سبب الاستحقاق وذلك كلة مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى بإحدى الصور التالية :

▪ الدفع والتحصيل الالكتروني:

- بموجب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأى قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الإدارية المطلوب مبلغ يوازى التأمين المطلوب. خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها وفى الوقت المحدد للسداد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي لحين الانتهاء من الأعمال الموكلة للشركة ، وفى حالة عدم أدائه فى المهلة المحددة جاز للجهة المتعاقدة – بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع ، عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال ودون حاجة لاتخاذ أي إجراء آخر ،
- إلغاء العقد أو تنفيذه بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها ويصبح التأمين المؤقت فى جميع الحالات من حق الجهة الإدارية ، كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها إذا تبين أنه المتسبب فيها من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب هذا العطاء وفى حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ، وذلك كلة مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

أعضاء اللجنة

**٩- صلاحية سريان العطاءات :**

تبقى العطاءات نافذة المفعول وغير جائز الرجوع فيها من وقت تصديرها بمعرفة مقدميها وذلك لمدة تسعين يوماً تبدأ من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية ويتم البت والاطار بالترسية قبل انتهاء مدة سريان العطاءات فإذا تعذر البت والاطار بالترسية قبل ذلك، كان للمحافظة - بعد موافقة السلطة المختصة - مد سريان العطاءات ومد صلاحية التامين المؤقت لمدة مناسبة ويجب عليها اخطار مقدمى العطاءات كتابة بذلك على ان يتم ذلك كله قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً على الاقل ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطاءه كتابه ويرد إليه تامينة فور إنتهاء مدة سريان العطاء.

١٠- استيفاء و استيضاح العروض الفنية :-

يتم استيفاء واستيضاح العروض الفنية المقدمة من أصحاب العطاءات وفقاً للاحكام الواردة بالمادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفه الذكر. يجوز لإدارة التعاقدات بناء على طلب لجنة البت استيفاء البيانات أو المستندات التي تساعد اللجنة على استيضاح أي أمور فنيه من أصحاب العطاءات بما يعينها في إعداد التقرير الفني اللازم وذلك خلال مدة لا تجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إخطارهم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبه إليها يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى.

١١- مسئول التنفيذ بالشركة المتعاقدة :

تلتزم الشركة الراسي عليها المناقصة في تنفيذها للعقد بتعيين أحد موظفيها (متخذي القرار) وذلك للتنسيق معه بشأن تنفيذ العقد وتقديم المستندات المتفق عليها بموجب تفويض رسمي معتمد من الشركة.

١٢- كراسة الشروط

تلتزم الشركة بتقديم النسخة الأصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وعليها طابع الشهد ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزءاً لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجهة المتعاقدة وبين الشركة التي سيسند إليها الأعمال ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

أعضاء اللجنة

**١٣- مخالفة شروط العقد :**

للجهة الإدارية الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا أخلت بأى شرط جوهرى من شروطه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيره في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس أو الايميل بحسب الأحوال على عنوانها المبين بالعقد.

١٤- سحب العطاء :

إذا قامت الشركة مقدمة العطاء بسحب عطائها قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للمحافظة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ إيه إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استيوائه من أى مبالغ مستحق لديها ، أو لدى أى جهة إدارية أخرى له .

أعضاء اللجنة



١٥- المراسلات :

أ- أثناء إجراءات المناقصة

يقر صاحب العطاء بان العنوان المبين بالاوراق الرسمية المقدمة منه هو العنوان الذى سيتم مراسلته عليه وان جميع المكاتبات والمراسلات والاعلانات والاطارات التى توجه او ترسل أو تعلن او تخطر عليه تكون صحيحة ونافذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية وفى حالة تغيير هذا العنوان يلتزم باخطار محافظة القاهرة بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول والا اعتبرت كافة المكاتبات والمراسلات والاعلانات على عنوانه المذكور صحيحة ونافذة ومنتجة لكافة اثارها القانونية ويلتزم بان تكون جميع مكاتباته ومراسلاته واعلاناته واخطاراته مكتوبة باللغة العربية ويلزم تسليمها للإدارة المركزية للشئون المالية إدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة (٧) ميدان الجمهورية عابدين أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيز فى ذات الوقت بالبريد الالكترونى أو الفاكس على رقم (٢٣٩١٨٥٢٠) .

ب- خلال التعاقد والتنفيذ :

يجب أن تكون كافة المخاطبات أو المراسلات المتبادلة من وإلى الجهات الإدارية والمتعاملين والمتعاقدين معها بما فى ذلك الإخطارات والقرارات ومحاضر الجلسات وغيرها مكتوبة بشكل يمكن الرجوع إليه لاحقاً على أن تكون صادرة من الأشخاص المفوض لهم ذلك من الطرفين ويجب الاحتفاظ بما يثبت تسلمها ويكون تبادلها أما بإيصال موقع بالتسليم أو إرسالها بالبريد المسجل أو بالفاكس أو بالبريد الالكترونى. وتكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه مكتوبة باللغة العربية ، ويلزم تسليمها للجهات المتعاقدة فى مقرها المحدد فى العقد مع الحصول على إيصال موقع بالتسليم أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس أو البريد الالكترونى الذى تحدده الجهة المتعاقدة وبشرط إثبات تسليمه وفى حالة تغيير أى من الطرفين لمقره المحدد فى العقد يلتزم بأخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقاً وقبل خمسة عشر يوماً على الأقل من حدوث التغيير.

١٦- حظر تعديل العطاء :

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .

أعضاء اللجنة

**١٧- حظر التقدم بأكثر من عطاء:**

يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير فى إتخاذ قرار ذى صلة بالعطاء. ويجب على الجهة الادارية (محافظة القاهرة) حال مخالفة الحظر المنصوص استبعاد العطاءات المخالفة وأيلولة التأمين المؤقت إلى الجهة الادارية أو فسخ العقد وأيلولة التأمين النهائى وتحميل المتعاقد بأى خسارة تلحق بها اذا تبين لها مخالفة الحظر بعد التعاقد.

١٨- التنازل عن العقد:

لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية ، ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق.

١٩- آلية المناقصة

تتولى لجنة المناقصة فتح المظاريف المالية للعروض المقبولة فنياً في المناقصة للوصول لأفضل الشروط واقل الأسعار وذلك بعد توحيد " أسس المقارنة بين العروض من جميع النواحي الفنية والمالية للوصول إلى اتفاق يتم إبرامه بين محافظة القاهرة وبين من يتم الترسية عليه أو عليهم من أصحاب العروض المقبولة فنياً ومالياً والأقل من القيمة التقديرية .

وللجهة الإدارية (محافظة القاهرة) الحق فى .

- إصدار أمر الإسناد إلى صاحب العطاء الأقل سعرا والأفضل شروطاً طبقاً للأعمال المطلوبة والذي تم الترسية عليه .

٢٠- الأعمال طبقاً لأوامر الإسناد الصادرة من محافظة القاهرة

تلتزم الشركات التي يتم الترسية عليها تنفيذ الأعمال المطلوبة و تلبية الأعطال المفاجئة للمصاعد شاملة أيام الأجازات و العطلات الرسمية طبقاً لأوامر الإسناد الصادرة إليها من المحافظة خلال فترة التعاقد بما يضمن حسن و استمرار التشغيل بصفة دائمة يشمل عامل تشغيل للمصعد طوال فترة تشغيل المصاعد.

أعضاء اللجنة

**٢١- تسليم العطاءات :**

تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات بالإدارة المركزية للشئون المالية والإيرادات المبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي بالدور الأول بإدارة التعاقدات بالإدارة المركزية للشئون المالية - المبنى الغربي بديوان عام محافظة القاهرة قبل الساعة الثانية عشر ظهر اليوم المحدد لفتح المظاريف الفنية أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد السريع ولن يعتد بأى عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية

٢٢- التقييم الفني للعطاءات :

- ١- الالتزام بالموصفات الفنية المطروحة .
- ٢- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة .

٢٣- مدة تنفيذ العمليه :

- ١- مدة الإصلاح ورفع كفاءة والضمان لعدد (٢) مصعد شامل تكلفه افراد التشغيل لمدة عامين من تاريخ تسليم الموقع للشركة من مهندسى المحافظة

أعضاء اللجنة

**٢٤- إلغاء المناقصة :**

يحق للمحافظة بإلغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استغنى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ، وفي حالة صدور اية قرارات سيادية من الدولة تستوجب إلغاء العملية وانتهاء التعاقد دون اية اعتراضات في الحالات وفقاً للأحكام الواردة بالمادة (٣٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالف الذكر)

٢٥- تعديل الشروط والمواصفات :

للمحافظة الحق في ادخال تعديلات على كراسة الشروط والمواصفات قبل ميعاد فتح المظاريف الفنية بسبعة ايام على الاقل إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، على ان يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة بهذه التعديلات خلال ثلاثة ايام من تاريخ اجراء التعديلات، بحيث تعتبر تلك التعديلات جزءاً لا يتجزأ من مستندات المناقصة وملزمة لمقدمي العطاءات، وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالمادة (١٩) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالف الذكر.

أعضاء اللجنة



٢٦- التأخير في تنفيذ العقد :

- يلتزم الشركة الراسى عليها المناقصة بتنفيذ الاعمال المطلوبة خلال المواعيد المتفق عليها بامر الاسناد محل التعاقد طبقا للميعاد المحدد بالعقد ، وبالكيفية المتفق عليها وإذا تأخر فى التنفيذ عن هذا الميعاد يحصل منه مقابل تأخير بالنسب والحدود المبينة بالمادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية المشار إليها.
- مصادرة التأمين النهائي ، ولا يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التى يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهرية لا يد للشركة فيها ، ويوقع مقابل التأخير أو الإغفاء وفى جميع الحالات تحصيل مقابل التأخير و يكون الإغفاء منة بقرار من محافظة القاهرة (إدارة التعاقدات) إذا تبين أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادة المتعاقد و للسلطة المختصة في هذه الحالة إغفاء المتعاقد من مقابل التأخير جزئياً أو كلياً

٢٧- فسخ العقد والتنفيذ على الحساب :

- اذا امتنعت الشركة الراسى عليها المناقصة عن تنفيذ اى التزام ناشئ عن العقد او اخلت باى شرط جوهرى من شروطه فأنه يجوز لمحافظة القاهرة بقرار مسبب من السلطة المختصة بفسخ العقد او التنفيذ على حساب الشركة مع اخطار الشركة بذلك بإخطار يرسل عن طريق المدير التنفيذى لمجمع و مول المواردى او محافظة القاهرة ، مع تعزيزه فى الوقت ذاته بالبريد الالكترونى ا والفاكس بحسب الاحوال على عنوانها المبين بالعقد ، وفى هذه الحالة يصبح التأمين النهائى حقا للمحافظة كما يكون لها ان تخصم ما تستحقه من مقابل التأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من اى مبلغ مستحقة وفى حالة عدم كفايتها تلجا الى خصمها من مستحقاتها لدى اى جهة ادارية اخرى ايا كان سبب الاستحقاق دون حاجة الى اتخاذ اى اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها فى الرجوع عليه فضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الادارى.

أعضاء اللجنة



٢٨- يلتزم المتعاقد بتنفيذ الآتى :-

- ١- يلتزم المتعاقد بالقيام بأعمال الإصلاح و رفع الكفاءة اللازمة والتي تضمن الحصول على أداء جيد لعمل المصاعد مع توفير عمالة تشغيل مقيمة لكل مصعد مع الحفاظ على المظهر العام للموقع ولا يجوز اضافة اى انشطه اخرى مهما كانت وتعتبر مخالفة ذلك إجازة للمحافظة فى الغاء التعاقد دون اى اذار.
- ٢- يلتزم المتعاقد بتقديم جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم.
- ٣- يلتزم المتعاقد تقديم عرض اسعار اصلاح ورفع كفاءة شاملة العمالة المقيمة للتشغيل لكل مصعد طوال فترات تشغيل المبنى والتكلفة شاملة كافة الضرائب والدمغات و التأمينات بما فيها ضريبة القيمة المضافة إلخ
- ٤- تلتزم الشركة بتلبية الأعطال المفاجئة للمصاعد شاملة أيام الأجازات و العطلات الرسمية بما يضمن حسن سير العمل و التشغيل بصفة مستمرة مع تواجد عامل تشغيل لكل مصعد طوال فترة تشغيل المصعد.
- ٥- يلتزم المتعاقد بمتابعة الأعمال التى تم اصلاحها ورفع كفاءتها و فى حالة ظهور أى اعمال مستجدة او ملاحظات بها وتلتزم الشركة بتنفيذ البنود المستجدة و تلافى الملاحظات دون اى زيادة فى السعر.
- ٦- يلتزم المتعاقد تقديم أسماء و عناوين و سن العمالة المقيمة لكل مصعد طوال فترات تشغيل.
- ٧- للمحافظة و الادارة التنفيذية لمجمع المواردى حق التفيتش بمندوبين عنهما للتأكد من التزام المتعاقد بتنفيذ كافة بنود العقد اداريا و فنيا و يكون لها كافة الصلاحيات فى متابعة تنفيذ العقد.
- ٨- يكون المتعاقد مسئولا مسئولية كاملة عن أداء فريقه و يتحمل جميع التامينات الخاصة بهم و يكون مسئولا عن فريقه امام الجهات المختلفة و فى حالة ما يثبت للمحافظة سوء أداء اعمال الإصلاح و التشغيل و ذلك بناء على تقارير لجنة المتابعة او تكرار شكوى مستخدمى المصاعد ، ينذر المتعاقد بانذار كتابى من خلال الادارة التنفيذية وان لم يتم تحسين الخدمة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الانذار يحق لها فسخ التعاقد دون الحاجة الى تنبيه او اذار او اتخاذ اى اجراء قضائى
- ٩- تلتزم الشركة و على نفقتها الخاصة و مسئوليتها الكاملة تقديم وثيقة تامين سارية طوال مدة التعاقد لكل مصعد لصالح المحافظة و المستخدمين للمصاعد ضد الاخطار و الاضرار و الاصابات و الحوادث و الحريق و كافة المسئوليات المدنية و الجنائية ... الخ و الناشئة عن استخدام هذه المصاعد.

أعضاء اللجنة



١٠- على المتعاقد الالتزام بتسليم قطع الغيار الجديدة و التالفة لمخازن محافظة القاهرة احضار ما يفيد ذلك بمعاونة الجهة الادارية ممثلة في ادارة المخازن بالإدارة العامة للشئون المالية بمحافظة القاهرة (عملية اضافة و صرف و ارتجاع دون الاستناد الى وجود عهد)

١١- يجب على المتعاقد توفير زى موحد مميز للعاملين بمستوى لائق يتم الاتفاق عليه مع المحافظة والمدير التنفيذي ولا يجوز للعاملين تغييره ويتم تقديم بيانه مع العرض على ان يلتزم العاملین بالشركة بارتداء هذا الزي فى أوقات العمل الرسمية وتقديم عينه منه للاعتماد بعد التعاقد وفى حالة عدم ارتداء الزي المتفق عليه يتم الخصم طبقاً للجدول المرفق .

١٢- يلتزم المتعاقد بتقديم تقرير فنى (يقدم مع العرض الفنى) منفصل عن حالة كل مصعد يفيد بان مقدم العرض عاين كل مصعد بما ينفى اى جهالة وانه الم بحالة مكونات كل مصعد وانه تعرف على متطلبات كل مصعد من حيث اعمال رفع الكفاءة ومتطلباتها ومشتملاتها حجرة الماكينة وهى(الماكينة والاجهزة الكهربائية والميكانيكية ولوحة الكنترول ، مشتملات بئر المصعد ، ابواب الادوار، مبيئات الادوار، علب طلبات خارجية ، اللوحة الداخلية البوتينية ، العتب ، أرضية الصاعدة، الاحبال، الكابل المرن ، دوائر الحماية والامان، نهاية المشوارإلخ) وتجهيزاته المختلفة

١٣- فى حالة عدم وجود مشرف التشغيل والصيانة او فنى الصيانة اوفنى التشغيل المكلف من الشركة على عملية الاصلاح والتشغيل والصيانة أو عدم ارتداء الزى الموحد الخاص بالشركة يتم توقيع غرامة طبقاً لما جاء بلائحة الجزاءات .

١٤- الالتزام بزى موحد لجميع العاملين من مهندسين وفنيين ومساعدین عليه لوجو الشركة .

١٥- تلتزم الشركة الراسى عليها المناقصة بعمل دفتر حضور وانصراف بالمواعيد المحددة لطاقت الصيانة والورديات على أن يكون دفتر الحضور والانصراف المدير التنفيذي لمجمع و مول المواردى وذلك لضمان توافر افراد الصيانة للقيام بعمل اللازم وتلقى البلاغات وتلافيها والتدخل السريع وذلك بالتنسيق مع مهندسى المحافظة .

أعضاء اللجنة



٢٩- الاشتراطات الفنية و المواصفات المطلوبة :

- ١- أن تقوم الشركة التي يتم الترسية عليها باستخراج تراخيص الاصلاح ورفع كفاءة والتشغيل للمصعدين على أن تتحمل الشركة رسوم الاصلاح ورفع كفاءة والتشغيل للمصعدين ورسوم استخراج التراخيص .
- ٢- يلتزم مقدم العطاء القيام بأعمال رفع الكفاءة مع الالتزام بتغيير ما يلزم تغييره للحصول على أداء جيد
- ٣- لعمل المصاعد وعدم توقفها عن العمل طوال اليوم مع توفير عمالة تشغيل مقيمة لكل مصعد مع الحفاظ على المظهر العام للموقع ولا يجوز إضافة أي أنشطة أخرى مهما كانت وتعتبر مخالفة ذلك إجازة للمحافظة في إلغاء التعاقد دون اي إنذار.
- ٤- يلتزم مقدم العطاء بمعاينة موضوع التعاقد المعاينة النافية للجهالة على الطبيعة وتقديم اقرار بنتيجة المعاينة .
- ٥- يجب الالتزام بوجود عمالة مقيمة للتشغيل لكل مصعد طوال فترات تشغيل المبنى من الساعة ٧ صباحا حتى الساعة ٣ مساء (وردية أولى) ومن الساعة ٣ مساء حتى الساعة ١١ مساء (وردية ثانية) والتكلفة شاملة كافة الضرائب بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة ٠.٠٠ الخ
- ٦- مع مراعاة تطبيق اعلى معايير الجودة مع توريد قطع الغيار الاصلية و تحديد بلد الصنع
- ٧- للمحافظة حق التفتيش بمندوبين عنها للتأكد من التزام مقدم العطاء بتنفيذ كافة بنود العقد إداريا وفنيا ويكون للمدير التنفيذي لمجمع المواردي وجهات الاشراف كافة الصلاحيات فى متابعة تنفيذ العقد .
- ٨- فى حالة ما يثبت للمحافظة سوء أداء اعمال رفع الكفاءة او التشغيل وذلك بناء على تقارير لجان المتابعة أو المدير التنفيذي لمجمع و مول المواردى تكرر شكوى مستخدمى المصاعد . ينذر المتعاقد بإنذار كتابى ، وان لم يتم تحسين الخدمة خلال خمسة عشرة يوما من تاريخ الإنذار يحق لها فسخ التعاقد دون الحاجة الى تنبيه أو إنذار او اتخاذ اى اجراء قضائى على ان يعاد طرح العملية على حسابه طبقا لاحكام القانون رقم(١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية ٠.٠٠.٠.٠.٠ الخ .
- ٩- يلتزم مقدم العطاء بتغيير ما يلزم من قطع غيار خلال فترة الضمان على نفقته ودون تحمل المحافظة اى مبالغ او اعباء مالية
- ١٠- يلتزم مقدم العطاء بتقديم البرنامج الزمنى لعملية الاصلاح ورفع الكفاءة مع توضيح مدة اعمال رفع الكفاءة وبداية التشغيل الفعلي للمصاعد على الا تتجاوز المدة المذكورة شهرين



- ١١- يتم تقديم تقرير رسمى معتمد من الشركة بالحالة الفنية للمصاعد بجميع مشتملاتها مرة كل شهر .
- ١٢- يلتزم المتعاقد وضع تعليمات التشغيل موضحا بها الحمولة القصوى فى الصعود والهبوط بما يضمن التشغيل الآمن للمصعد وتسليمها للمدير التنفيذي لمجمع ومول المواردى ووضع صورة منها على باب المصعد.
- ١٣- يلتزم المتعاقد بعدم امكان تشغيل المصعد الا اذا كانت جميع ابواب الادوار مغلقة ميكانيكا وكهربائياً وابواب المصاعد مغلقة كهربائياً وميكانيكاً.
- ١٤- يلتزم المتعاقد بعدم إمكان فتح اى باب من ابواب الادوار الا إذا كانت المصعد أمام الباب.
- ١٥- يجب على المتعاقد التأكد من أداء جهاز الباراشوت لعمله فى حالة ضبط الصاعدة بسرعة تزيد عن الحد المعين للسرعة المقررة.
- ١٦- يلتزم المتعاقد التحقق من أداء مجموعة جرس التنبيه من داخل المصعد وخارجها لعملة فى حالة تعطيل المصعد على شاحن طوارئ فى حالة تعطل المصعد او انقطاع التيار الكهربائى او زيادة الحمولة المقررة للمصعد التحقق من أداء زر إيقاف الصاعدة (طواري)
- ١٧- يلتزم المتعاقد التحقق من أداء اجهزة الاوفرلود الخاصة بوقاية المحرك ولوحة تشغيل مصعد.
- ١٨- يلتزم المتعاقد بأعمال التنظيف والتزييت والتشحيم لجميع اجزاء المصعد كتعليمات المصنع المورد وبصفة خاصة الأجزاء الآتية (لوحة التشغيل/ التوصيلات الكهربائية ومحاور تشغيلها/ جهاز امن الصاعدة/ الماكينة/ دلائل الحركة/ المخمدات / حبال الجر.....الخ).
- ١٩- يلتزم المتعاقد بتوفير الزيوت والشحومات من الشركات المعتمدة من ضمن اعمال التشغيل.
- ٢٠- تكون حجرات ماكينات المصاعد نظيفة ويحظر تراكم أى زيت او شحم على ارضيتها كما يحظر تخزين مواد قابلة للاشتعال بها .
- ٢١- تكون ابار المصاعد وغرف الماكينات وسطح الصاعدة نظيفة وخالية من اثار مواد التزييت والتشحيم.
- ٢٢- على مقدم العطاء مراعاة فحص جميع اجزاء المصعد واحبال الجر فحصا دوريا شاملا والعمل على اصلاح او تغيير جميع الاجزاء التى تبدو بوادر التلف عليها قبل ان تصل حالتها الى حد تعطل المصعد .
- ٢٣- يجب التأكد من أن الصاعدة مثبتة فى إطارها تثبيتها محكما مع عدم وجود ذبذبات أو صوت غير عادى أثناء تحرك المصعد صعودا وهبوطا .
- ٢٤- يجب التأكد من وجود لوحة داخل الكابينة تبين بوضوح عدد الافراد وكذلك الحمولة القصوى وجميع بيانات المصعد و عنوان الشركة القائمة على التشغيل و تليفونها .
- ٢٥- يجب التأكد من سلامة التوصيلات الكهربائية والعزل .
- ٢٦- يجب التأكد من سلامة أجهزة إيقاف حركة الصاعدة عند تجاوزها نهايتي مشوارها والتحقق من أداء هذه الأجهزة لعملها
- ٢٧- يجب التأكد من إستمرارية مطابقة تركيب الماكينة وملحقاتها ومشتملاتها لأصول الصناعة .
- ٢٨- مراجعة المسافات بين (الصاعدة وثقل الموازنة / جوانب الصاعدة وحوائط بئر المصعد / ثقل الموازنة وحوائط بئر المصعد / باب الصاعدة / وأبواب الأدوار / أرضية الصاعدة وأرضية الدورالخ).

أعضاء اللجنة



- ٢٩- يجب التأكد من إستمرارية جودة تركيب دلائل الحركة وإستقامتها ومتانة تثبيتها.
- ٣٠- يجب التأكد من وجود جهاز تأخير زمنى بين أزرار الصاعدة وأزرار النداء فى الأدوار و التحقق من حسن أدائه.
- ٣١- التأكد من وجود جهاز Ups أو كارت الطوارئ للنزول و الصعود الى اقرب نقطة فى حالة انقطاع التيار فجأه و اذا لم يوجد يتم تركيب هذا الجهاز .
- ٣٢- التأكد من إستمرارية تثبيت و تشغيل مروحة التهوية جيدا فى مكانها داخل الصاعدة وأن تكون مزودة بالوقاية اللازمة.
- ٣٣- التأكد من إمكان رفع او خفض الصاعدة يدويا فى حالة إنقطاع التيار الكهربائى عن المصعد وإبطال مفعول الفرملة بواسطة الجهاز الخاص بذلك من داخل حجرات الماكينات ومراعاة وجود سهمين على الماكينة للدلالة على إتجاه الصعود و النزول وعمل علامات بالبويه بلون واضح على الاحبال عند مستوى الدور .
- ٣٤- التأكد من سلامة حبال الجر وحبل منظم السرعة وموزع الأدوار وإستمرارية وجوده تركيب نهايتها.
- ٣٥- التأكد من فرملة الماكينة و التحقق من إيجابية تشغيلها فى الحال عند حدوث عطل بالماكينة أو عند قطع التيار الكهربائى والوقوف على الادوار .
- ٣٦- التأكد من إيجابية القاطع الأتوماتيكي الخاص بوقاية الموتور والتحقق من أنه يقطع التيار عنه عند زيادة الحمل أو زيادة شدة التيار على الحد المأمون أو زيادة درجة حرارة المحرك .
- ٣٧- التأكد من سلامة المخمدات (مانع الصدمات) وقيامها بالدور المصممه لاجله.
- ٣٨- التأكد من سلامة عمل منظم السرعة.
- ٣٩- التأكد من استمرارية عمل مروحة تبريد الموتور وعمل الصيانة اللازمة لها .
- ٤٠- التأكد من جميع وسائل الامان بالمصاعد والتأكد من أنها تعمل فى حالة جيدة (ميكانيكية وكهربائية).
- ٤١- يتم تشغيل المصاعد بنفس نظام تشغيلها الحالى وغير مسموح باجراء اى تعديلات ميكانيكية او كهربائية على التصميم الحالى
- ٤٢- يلتزم مقدم العطاء بتغيير جميع الأجزاء الى تتلف نتيجة للتشغيل العادى طوال مدة التعاقد على حسابه الخاص دون تقديم اى مفايسة وتكون هذه الأجزاء من نفس نوعه مكونات المصاعد المركبة .
- ٤٣- يلتزم المتعاقد بتوفير كافة قطع الغيار الاصلية لجميع مكونات المصاعد خلال مدة التعاقد فى حالة الاحتياج الى تركيبها ولا يتم تركيبها الا بعد المعاينة الفنية والموافقة عليها من محافظة القاهرة والمتابعة .
- ٤٤- يلتزم المتعاقد بتوضيح بالعرض عنوان وتليفون مركز تلقى الاعطال بالقاهرة وذلك للاتصال لتلبية طلبات الاصلاح فى غير الاوقات المحددة للعمل او فى ايام الاجازات والعطلات الرسمية .
- ٤٥- فى حالة غياب عامل التشغيل عن العمل يتم الخضم طبقاً لجدول الجزاءات المرفق عن كل وردية انقطاع لكل عامل تشغيل مع تحمل الشركة كافة الاضرار التى قد تحدث بسبب غياب العمالة المقيمة للتشغيل.
- ٤٦- فى حالة غياب فنى الصيانة عن العمل يتم الخضم طبقاً لجدول الجزاءات المرفق عن كل وردية مع تحمل الشركة كافة الاضرار التى قد تحدث بسبب غيابه .
- ٤٧- فى حالة عدم ارتداء الزى المتفق عليه يتم الخضم طبقاً لجدول الجزاءات المرفق لكل (عامل تشغيل – فنى صيانة) عن كل وردية
- ٤٨- يلتزم المتعاقد بتوجيه عامل التشغيل بالمصعد بنظافة الكابينة من الداخل و كذلك الابواب الخارجية
- ٤٩- التأكد من عمل و كفاءة كوالين الابواب والظلمبات مع تغيير التالف منها فوراً .

اعضاء اللجنة



- ٥٠- إذا استمر عطل مصعد أكثر من ساعة يكون مقدم العرض ملزماً بإيفاد مهندس متخصص فى اعمال المصاعد لمعاينة العطل واصلاحه فوراً وبأسرع ما يمكن .
- ٥١ - فى حالة استمرار تعطيل المصعد عن التشغيل سوف يتم عمل الاتي :-
- أ- قيام محافظة القاهرة بعمل محضر بالعطل واعطاء مهله للإصلاح.
- ب- قيام مقدم العطاء بتحديد مده للإصلاح يتم الموافقة عليها من قبل محافظة القاهرة .
- ٥٢- فى حالة عدم قيام مقدم العطاء بالإصلاح خلال المدة المتفق عليها طبقاً للبند (٥١ و ٥٢) عالية يتم الخصم طبقاً للجدول المرفق يومياً من تاريخ بداية العطل وحتى الانتهاء من عملية الاصلاح واعادة التشغيل .
- ٥٣- يلتزم المتعاقد وعند انتهاء فترة الضمان يجب على مقدم العطاء تسليم كل مصعد يعمل بحالة فنية جيدة جداً .
- ٥٤- وجود سجل خاص لكل مصعد يحفظ مع الشخص المسئول بالمبنى يثبت فيه قيام الشركة أو مندوبها الرسمى بالمرور على المصعد مع توقيع المندوب على السجل بتاريخ المرور وقرارها بالقيام بأعمال التشغيل يثبت على باب الدور الأرضى لكل مصعد بطاقة مكتوب عليها بخط واضح وثابت اسم الجهة المسئولة عن تشغيل المصعد وعنوانها ورقم تليفونها للرجوع اليها عند الحاجة .
- ٥٥- التأكد من ضبط وتشحيم طارة المناول.
- ٥٦- التأكد من وجود زيادة الحمولة فى حالة عدم وجوده يتم تركيبه فور عملية الاصلاح
- ٥٧- مراجعة إضاءة بئر المصعد وكذلك غرفة الماكينات وتركيب كل ما يلزم من دوائر ووحدات اضاءة – مفاتيح تحكم وخلافة .
- ٥٨- عمل نقطة ثابتة للتشغيل والصيانة طبقاً للجدول المرفق
- ٥٩- لا يتم تركيب او تغيير اى قطعة غيار الا بعد الموافقة على التغيير من المدير التنفيذي لمجمع المواردى والجهة المشرفة على اعمال الصيانة والتشغيل

٣٠- صرف المستحقات المالية :

- ١- يوضح بالعرض المالى التكلفة المالية للإصلاح ورفع الكفاءة و التشغيل والضمان لمدة عامين للمصعدين شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات وضريبة القيمة المضافة .
- ٢- قيمة تكلفة النقطة الثابتة وعمالة التشغيل أثناء مدة الضمان محملة على الإصلاح ورفع الكفاءة .
- ٣- قبل الصرف تقوم محافظة القاهرة الفنى بالمحافظة و المدير التنفيذي لمجمع و مول المواردى بعمل تقرير يفيد أن جميع الأعمال المنفذة والصيانة والتشغيل تامة و لم تشوبها أى ملاحظات تستوجب الخصم المالى او ان هناك اعمال غير منفذة او غير تامة تستوجب الخصم المالى .
- ٤- تتم المحاسبة على التشغيل نهائية كل ثلاث شهور بموجب كروت التشغيل والموقعة من مندوبى الشركة على ان تتضمن تلك الكروت (توقيع المدير التنفيذي لمجمع المواردى).
- ٥- تكلفة أفراد النقطة الثابتة محملة على التشغيل .

أعضاء اللجنة

**٣١- تقديم العطاءات :**

تقدم العطاءات لإدارة التعاقدات بديوان عام محافظة القاهرة، من أصحابها أو من يفوضونه شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك أو من وكلائهم وذلك على نموذج العطاء المدرج بالكراسة والمختوم بخاتم المحافظة، موقعه عليها من أصحابها باللغة العربية ومعدة وفقاً للشروط والمواصفات المحددة بالكراسة ولاحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية سالفى الذكر.

تلتزم الشركات المتنافسة عند إعداد عطاءها بالبند الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ (فى شأن تفضيل المنتجات المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاء الذي يثبت بالدراسة مخالفته لاي من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام .

يقدم العطاء مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والأخر للعرض المالي ويجب ان يثبت على كل من مظروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج مع وضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة يوضح عليه اسم محافظة القاهرة وعنوان ادارة التعاقدات وما يفيد ان ما بداخلة المظروف الفني والمظروف المالي للعمالية الواجب ذكر اسمها ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية واسم صاحب العطاء وتسلم العطاءات قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ويكون فتح المظاريف الفنية فى تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بالجلسة العلنية العامة المنعقدة بالمبنى الغربى بديوان عام محافظة القاهرة يوم الموافق وذلك بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات الذين يجوز لهم تفويض من يرونة لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض الدال على ذلك على ان يتبع فى شأن البت الفني الاجراءات المحددة بالمواد من (٦٢ الى ٦٩) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة سالفة الذكر ويقدم العرض بصورة ورقية وعلى أن تكون كافة المستندات المطلوبة موقعة ومختومة من الشركة .

أعضاء اللجنة

**٣٢- المظروف الفني :**

تلتزم الشركات مقدمة العطاءات الا يحتوي المظروف الفني على أية أسعار مالية وسيتم استبعاد اي عطاء يتضمن في مظروفه الفني ذلك .

يجب ان يحتوي المظروف الفني على المستندات الاتية :

- ١- اسم صاحب النشاط واسم الشهرة إن وجد وصورة من عقد التأسيس للشركة ونظامها الاساسى وشكلها القانوني بالمستندات
- ٢- الاسم التجارى
- ٣- اسم المدير او الموظف المسئول
- ٤- وسيلة التواصل (المحل المختار - رقم التليفون - رقم الفاكس - البريد الالكترونى - اسم المخول له التواصل مع المتعاملين) وإذا تم تغيير العنوان يتم إخطار المحافظة بالعنوان الجديد و إلا أصبحت كافة المرسلات على العنوان القديم صحيحة و نافذة قانونيا
- ٥- أنواع النشاط و الموافقات اللازمة من الجهات المعنية للعمل فى هذا المجال
- ٦- بطاقة الرقم القومي
- ٧- البطاقة الضريبية الحديثة و آخر إقرار ضريبي
- ٨- تسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة)
- ٩- القيد فى السجل التجارى (ساري)
- ١٠- القيد فى السجل الصناعى (ساري)
- ١١- صورة من القيد فى السجلات التى تكون القيد فيها واجبا قانونا حسب الأحوال
- ١٢- اسم البنك و المسئول الذى يتعامل معه و العنوان الذى يتعامل معه ورقم حساب الشركة فى البنك و الفرع الذى يتم تحويل أمر الدفع عليه .
- ١٣- الموقف المالى للشركة (القوائم المالية عن ثلاث سنوات سابقه)
- ١٤- اي بيانات أخرى تتطلبها طبيعة الجهة الاداريه .
- ١٥- سابقة الأعمال (صور أوامر إسناد أو توريد فى نفس الاعمال)
- مع ذكر الجهات السابق التعاقد معها مدعمة بشهادة من الجهات يفيد تمام الأعمال المسندة والمماثلة خلال الثلاث سنوات الأخيرة شاملة بها اسم وعنوان الجهة وبيان الأعمال وقيمتها
- ١٦- يرفق بالعطاء كافة صور المستندات المؤيدة بالبيانات بعالية
- ١٧- يقدم العطاء فى مظروفين احدهما فني و الآخر مالى مغلق ويرفق التامين الابتدائي بالمظروف الفني
- ١٨- يجب تقديم بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء و المستندات الدالة على ذلك
- ١٩- أصل كراسة الشروط و المواصفات عليها طابع الشهيد و ما يفيد شراء الكراسة
- ٢٠- استمارة (٢) تأمينات اجتماعية موضح بها اسماء العاملين.

أعضاء اللجنة



- ٢١- اقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة.
- ٢٢- الاشتراك في بوابة التعاقدات العامة
- ٢٣- تلتزم الشركة بكتابة العروض مميكنه وليس يدويا
- ٢٤- ترقم العطاء الفني والمالي بعدد كل صفحه موجودة على العطاء مع ذكر الاجمالي على الظرف من الخارج .
- ٢٥- عرض فنى يوضح مدى تفهم مقدم العطاء للأعمال المطلوبة
- ٢٦- شهادة من المحاسب القانونى للمنشأة موضحا بها المركز المالى لمقدم العطاء والميزانية العمومية عن الثلاث سنوات الأخيرة المقدمة لمصلحة الضرائب معتمد ومختوم.
- ٢٧- صورة عقد التأسيس وصورة جريدة الوقائع الرسمية المصرية المنشور بها عقد التأسيس لمقدم العطاء
- ٢٨- صورة التراخيص والتصاريح لمزاولة الأعمال موضوع المناقصة
- ٢٩- شهادة الاتحاد المصري لمقاولي التشييد والبناء ولا يقل عن الفئة السابعة – أعمال المصاعد والسلالم والمشايات
- ٣٠- تقديم ما يثبت بان المتعاقد مسجلا في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية تنفيذاً لقرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠٢ لسنة ٢٠٢١ .
- ٣١- شهادة اداء الخدمة العسكرية للذكور لكل فرد من الافراد العاملة بعد الترسية.
- ٣٢- يلتزم مقدم العطاء بتقديم كافة الكتلوجات الفنية الخاصة بالبنود المتقدم بها في المناقصة

٣٣ – المظروف المالى :

يجب أن يحتوى المظروف المالى على المستندات الآتية :

- ١- السعر الاساسى بالجنية المصرى شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وان قائمة الأسعار مؤرخه وموقعة شاملة جميع الضرائب والدمغات والتأمينات بما فيها ضريبة القيمة المضافة
- ٢- خطاب مختوم وموقع من البنك برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذى يتم التحويل عليه امر الدفع .
- ٣- اسعار الاصلاح ورفع الكفاءة والتشغيل ثابتة طوال مدة التعاقد على الا يتم مطالبة المحافظة بقيمة أي قطع غيار
- ٤- سيتم المقارنة و المفاضلة بين اسعار الاصلاح ورفع الكفاءة والتشغيل.
- ٥- يتم صرف قيمة اعمال الاصلاح ورفع الكفاءة والتشغيل كل ثلاثة أشهر بعد تقديم مستخلص الاصلاح ورفع الكفاءة و كروت التشغيل والصيانة الشامله قطع الغيار موقعة ومعتمدة من الاجهزة المكلفة بمتابعة الاعمال أما بخصوص قطع الغيار فيتم توريدها و تركيبها حسب الحاجة اليها مع اتخاذ الاجراءات اللازمة المذكورة بالكراسة
- ٦- الاصلاح ورفع الكفاءة محمل عليه تكلفه افراد التشغيل طوال مده التعاقد .

٣٤- الشطب من سجلات الموردين :

إذا تبين ان الشركة المتعاقدة قد استعملت بنفسها او بواسطة غيرها الغش او التلاعب فى تعاملها مع الجهة فى حصولها على العقد أو اساءت استخدام اى بند من بنود كراسة الشروط او نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فانه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

أعضاء اللجنة



٣٥- يقر المتقدم للمناقصة العامة بأنة إطلع على جميع الشروط و المواصفات الفنية الواردة بكراسة الشروط الماثلة و ملحقاتها و انة موافق على ما جاء بها و بأنها تعتبر مكملة لشروط التعاقد حال رسو المناقصة الماثلة عليه و وفقاً (لنموذج العقد المرفق) و انه ملتزم بجميع الملاحظات التي قد يبديها مجلس الدولة (إدارة الفتوى المختصة) حال مراجعة كراسة الشروط و العقد مع إختصاص مجلس الدولة بنظر أى منازعات ذات صلة بالعملية محل التعاقد أو العقد

٣٦- - البيانات الفنية للمساعد

أولاً : عدد (٢) مصعد مركبين بمجمع المواردي

- ١- الماكينة: ماركة (موننتاري) قدرة ١٢,٥ حصان
- ٢- الحمولة عدد (٦) افراد - ٤٨٠ كجم
- ٣- الابواب (نصف اتوماتيك خارجي)
- ٤- عدد الادوار (ارضى + ٦ ادوار متكررة)
- ٥- السرعة (سرعتين)

أعضاء اللجنة



- جدول الكميات و الأسعار التي يتم وضعه في المظروف المالي -

أولاً :- الإصلاح والضمان لمدة عامين لعدد (٢) مصعد شامله تكلفه أفراد التشغيل

م	البند	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالي
١	بالعدد فك وإصلاح الماكينة الموجودة على الطبيعة قدرة (١٢,٥ حصان) وعمل كل ما يلزم من عمل عمرة كامل وتغيير تيل الفرامل للماكينة وتركيب جميع الأجزاء المطلوبة من (تروس وأويل سيل وبلي ونظافة الماكينة من الداخل وغسلها بالزيت والسولار أكثر من مرة وتزويد الماكينة بالزيت اللازم بالكمية المطلوبة طبقاً للكود) وإعادة تركيب الماكينة مرة أخرى بعد عمل التجارب اللازمة لخدمه (٦) أفراد بطريقة تشغيل تجميعي من داخل و خارج الصاعدة صعوداً وهبوطاً بسرعة خطية (1 m/s) وعدد مرات القيام فى الساعة ١٨٠ مرة / الساعة وتعليق (١:١) حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالعدد	٢		
٢	بالعدد توريد وتركيب لوحة تشغيل مكونه من الكونتاكتورز المغناطيسية والكروت الالكترونية والمحولات ومزوده بأجهزة الحماية التالية : (Overload- phase sequence - طابلوه صيانة يركب على ظهر الصاعدة لعمل الصيانة - جهاز البراشوت لقطع التيار الكهربائى وإيقاف الصاعدة فى حالة ارتخاء حبال الجر - جهاز تحديد المشوار ذلك لإيقاف الصاعدة بمجرد تجاوز الصاعدة الموقع المحدد لها - جهاز تحريك الصاعدة لأقرب وقفه يدوية - مزيتها اوتوماتيكية أدلة الصاعدة - أقفال (كهروميكانيكى) اوتوماتيك لابواب الاعتاب لمنع فتح أى باب منها الا اذا كانت الصاعدة عند الباب (أى عند تطابق باب الصاعدة بباب العتب) - إمكانية فصل الطلبات الخارجية + الكابل المرن - مزوده بانفرتز وكارت طوارئ على ان يتم اعتماد اللوحة قبل وبعد التركيب من جهاز الاشراف (المحافظة - الجهاز التنفيذى من مجمع المواردى) مع تقديم كتالوج يحدد فيه الطراز والموديل وبلد الصناعة طبقاً لأصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد	بالعدد	٢		
٣	بالمقطوعية توريد وتركيب واختبار أحبال الجر مصنوعة من الصلب بقلب كتان كورى المنشأ أو ما يماثله قطر (١١) مم بحيث يتناسب مع مقاس مجارى طارة الجر مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالمقطوعية .	مقطوعية	٢		
٤	بالعدد توريد وتركيب واختبار تيش كابينة تركى أو ما يماثله مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل من جميعه .	بالعدد	١٠		
٥	بالمتر الطولى توريد وتركيب واختبار حبل البراشوط قطر ٦ مم مصنوع من الصلب بقلب كتان كورى المنشأ أو ما يماثله محمل على البند براشوط كامل تركى أو ما يماثله مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	م. ط	٧٠		
٦	بالكيلو جرام توريد وتركيب واختبار قطع زهر (٦٧) اللازم مع عمل موازنة بين الزهر والكابينة مع تقديم شهادة تجربة واختبار من أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة التى توافق عليه الشئون الإدارية حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالكيلو جرام	١٤٠		

أعضاء اللجنة



م	البند	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالي
٧	بالعدد صيانة وتأهيل ورفع كفاءة الصاعدة ومراجعة جميع أجهزة التشغيل الموجودة داخل وخارج الصاعدة وتغيير كل ما يلزم من {مروحة بلاور ومجموعة وشاحن وسرينة وجونج وكامة (CAM - LIFT) وعتبه للأمان بأبعاد (٧٠سم × ١٠سم) وعلبة الطلبات الداخلية الخاصة بتشغيل الكابينة من الداخل ومبين الأدوار على أن يكون النوع ديجيتال سواء بالدور الأرضي وعلبة الطلبات الخارجية بالأدوار (أسهم الصعود والهبوط) وتركيب وحدات إضاءة للصاعدة} وتركيب ريفزيون بجميع مشتملاته وتوصيلاته محمل على البند تركيب لوحات إرشادية بجوار باب الدور في جميع الأدوار وداخل الصاعدة مدون عليها (قدرة الماكينة وعدد الأفراد الحمولة واسم الشركة القائمة على الصيانة وعنوانها وتليفونها وجميع البيانات اللازمة) مع تقديم كتالوج لما يتم توريده محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالعدد	٢		
٨	بالمقطوعية دهان وتنظيف غرفة الماكينات وعمل إضاءة بالغرفة عبارة عن (٢) كشاف (٦٠*٤) ليدي ودوائرها باسلاك نحاسيه معزوله بالبلاستيك قطاع (٢*٢) مم ٢ داخل مواسير بلاستيك ضد الحريق قطر ١٦ مم للدائرة الفرعية والعموميه وعمل لوحة انارة بها (٤) خط + (٢) بريزة قوى ودوائرها باسلاك نحاسيه معزوله بالبلاستيك قطاع (٤*٣) مم ٢ داخل مواسير بلاستيك ضد الحريق قطر ١٩ مم للدائرة الفرعية والعموميه وعدد (٣) مفتاح تحكم ١ سكه وقاطع ثلاثي الوجة قدره ٦٣ امبير من اجود الانواع مع تقديم كتالوج للاسلاك ومفاتيح التحكم وبرايير القوي ومفتاح ٦٣ امبير محدد فيه الطراز والموديل وبلد الصناعة طبقا لأصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد مع مراجعه ودهان ابواب غرفه الماكينات واصلاح وتسكيك الكالون الخاص بباب الغرفه وذلك حسب أصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالعدد	٢		
٩	بالعدد ضبط واختبار ودهان أبواب الأعتاب الموجوده علي الطبيعه بجميع الأدوار محمل على البند تركيب مرايا زجاج وظلمبة وكالون (TF) وشداد وزجاج باب ومقبض مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة مع تقفيل جميع الفراغات طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنيه و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالعدد	١٤		
١٠	بالمقطوعية ضبط دلائل حركة الصاعدة طبقا للمقاسات المطلوب لزوم ضبط حركة المصعد وتغيير كل ما يلزم من دلائل وخلافه وذلك طبقا لتعليمات جهاز الاشراف وذلك حسب أصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالمقطوعية	٢		
١١	بالعدد توريد وتركيب شفاط مصانع حسب مقاس فتحه الشفاط الموجوده علي الطبيعه بغرفة الماكينات محمل علي البند عمل دائره تغذيه شفاط باسلاك نحاسيه معزوله بالبلاستيك قطاع (٤*٣) مم ٢ داخل مواسير بلاستيك ضد الحريق قطر ١٩ مم للدائرة الفرعية والعموميه مع تركيب مفتاح تحكم للشفاط قدره ٤٠ امبير داخل علبه بلاستيك وذلك حسب أصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالعدد	٢		

أعضاء اللجنة



م	البند	الوحدة	الكمية	الفئة	الاجمالي
١٢	توريد وعمل بئر ارضى يحقق (٥٠٠) اوم حسب مواصفات شركة الكهرباء مع تقديم شهادة اختبار للارضى وشهادة معايرة للجهاز على أن يتم ربط البئر باللوحه العمومية بالمبنى .حسب أصول الصناعة و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالعدد	٢		
١٣	توريد وتركيب جهاز حمولة Over weight تركى المنشأ الذى يعمل على قطع الدوائر الكهربائية للمصعد فى حالة دخول عدد من ركاب المصعد اكثر من المسوح به مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية و الكود المصري لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه بالعدد	بالعدد	٢		
١٤	توريد وتركيب واختبار طقم كراسى للكابينة والثقل من أجود الأنواع محمل على البند الحشو مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصرى لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالعدد	٢		
١٥	توريد وتركيب واختبار اللبنية الكهربائية شاملة جميع الأسلاك سواء كانت (١ مم ٢ و ٢ مم ٣ و ٢ مم ٤ و ٢ مم ٦) من إنتاج السويدى أو ما يماثله شاملة انارة البئر من دوائر إنارة ومفتاح تحكم و جلوبات عين البقرة محمل على البند تقطيع اسياخ حديد التسليح الموجودة فى البئر والمتعارض مع مسار الصاعدة حسب تعليمات جهاز الإشراف مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصرى لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالعدد	٢		
١٦	توريد وتركيب واختبار ELEVATOR EMERGENCY CONTROL BOX مع تقديم كتالوج محدد عليه الطراز والموديل وبلد الصناعة حسب الشروط والمواصفات الخاصة بالمصاعد الكهربائية والكود المصرى لأعمال المصاعد والبند كامل مما جميعه .	بالعدد	٢		

اجمالي الاصلاح ورفع الكفاءة=

أعضاء اللجنة



ثانياً: تشغيل خلال مدة الضمان

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة بالجنية شهرياً	الفئة بالجنية سنوياً	الفئة بالجنية لثلاثة سنوات	ملاحظات
١	عامل تشغيل للمصعد الايمن بالمبنى الادارى لمجمع المواردي بالسيدة زينب / (١) عامل لكل وردية يوميا	بالعدد	٢				
٢	عامل تشغيل للمصعد الايسر بالمبنى الادارى لمجمع المواردي بالسيدة زينب / (١) عامل لكل وردية يوميا	بالعدد	٢				
الاجمالي							

الاجمالي =

اجمالي الاصلاح ورفع الكفاءة + تكلفه افراد التشغيل خلال مدة الضمان =

أعضاء اللجنة



- العمالة المطلوبة للنقطة الثابتة (العمالة المطلوبة محملة على سعر رفع الكفاءة والاصلاح و التشغيل)

م	البيان	الوردية الاولى	الوردية الثانية
١	مشرف فنى على اعمال الصيانة و التشغيل خبره لا تقل عن ١٠ سنوات	عدد واحد لكل وردية	
٢	فنى صيانة مصاعد (ميكانيكا او كهرباء خبرة لا تقل عن ٥ سنوات)	عدد واحد لكل وردية	

مع الالتزام براحة المصعدين ساعة في كل وردية و الالتزام بالسن القانوني العمالة الاسعار شاملة كافة الضرائب و الرسوم و التأمينات و الدمغات و ضريبة القيمة المضافة ٠٠٠ الخ

أعضاء اللجنة

٣٨- الجزاءات والغرامات

م	وصف حالات المخالفة للأفراد	الجزاءات والغرامات المقابلة
أولاً	١- الغياب للفرد ٣- عدم التواجد في محل الخدمة ٣- عدم ارتداء الزي ٤- الإهمال أو التقصير في أداء الواجبات ٥- التعامل بأسلوب غير لائق ٦- المظهر الخارجي والنظافة الشخصية للفرد	خصم (٢٠٠) جنية عن الوردية الواحدة خصم (٢٠٠) جنية عن الوردية الواحدة خصم (١٠٠) جنية عن الوردية الواحدة خصم (١٠٠) جنية عن الوردية الواحدة خصم (١٠٠) جنية عن الوردية الواحدة خصم (١٥٠) جنية عن الوردية الواحدة
ثانياً	حالات تكرار نفس المخالفة مرتين خلال نفس الشهر	غرامة مضاعفة على كل مخالفة مما سبق
ثالثاً	مخالفة المتعاقد بعدم التزامه بتغيير كل او بعض فريق العمل بدون الموافقة عليها من جهة الاشراف	خصم ٥٠٠ جنية عن الوردية الواحدة
رابعاً	في حالة استمرار تعطيل المصعد عن التشغيل و عدم تلبية اصلاح العطل في خلال ٨ ساعات	خصم ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير

وذلك مع عدم الإخلال بحق الجهة الإدارية في فسخ التعاقد وسحب الأعمال من المتعاقد مع اعاده الطرح على نفقة المتعاقد. الحالات الواردة بالجدول عالية على سبيل المثال لا الحصر و في حالة ظهور اى مخالفات اخرى يتم خصم طبقاً للوائح المنصوص عليها .

٣٩- معاينة نافية للجهالة

على أصحاب العطاءات معاينة محل الطرح المعاينة التامة النافية للجهالة و ان يتحقق بفسة و تحت مسؤوليته من كافة البيانات و المواصفات الواردة بكراسة الشروط و المواصفات ، و التعرف على كل الأحوال و الأوضاع المحلية و القانونية و الاقتصادية و الطبيعية الشاملة حتى يصل إلى إدراك واضح و تام ، وكافة الظروف التي قد تؤثر على عرضة و يعتبر دخوله للعملية قبولاً نهائياً لها بحالتها و اوصافها الراهنة و ليس له الحق فى الاعتراض عليها حالياً او مستقبلاً، و يعتبر هذا إقرار منه بدراسة و معرفة محل الطرح و معاينة المعاينة التامة النافية للجهالة .

إقرار

نقر نحن شركة / بأننا قمنا بإجراء المعاينة النافية للجهالة للمساعد محل التعاقد كما إننا نلتزم بجميع ما ورد بكراسه الشروط والمواصفات وهذا إقرار منا بذلك

التوقيع:

الختم:

أعضاء اللجنة

**٤٠- بوليصة التأمين**

تلتزم الشركة الراسي عليها العطاء وقبل التعاقد وعلى نفقتها و مسئوليتها الكاملة تقديم بوليصة تأمين لصالح المحافظة لكل مصعد على حدا بمراعاة ألا تقل قيمة البوليصة لكل مصعد على حدا عن القيمة التقديرية التي ستقرر بمعرفة شركة التأمين و غير ذلك من أمور أخرى ذات الصلة بموضوع التعاقد بعد إتمام المعاينات و الإجراءات اللازمة في هذا الشأن ، دون ثمة اعتراض من الراسي عليه العطاء على أن تشمل هذه البوليصة على السرقات بأنواعها و الإصابات بأنواعها و العجز (كلى / جزئي) و الوفاة لجميع مستخدمى المصاعد و الحريق ٠٠٠ الخ وذلك فيما يخص كل مصعد على حدا وما قد يترتب على ذلك من أثار مالية و ادارية و قانونية دون أدنى مسئولية على محافظة القاهرة و الادارة التنفيذية و يلتزم الراسي عليه العطاء سداد هذه القيمة فور قيام المحافظة بإخطاره بالسداد خلال المهلة المحددة من جانبها في هذا الشأن وفى جميع الأحوال الخاصة بإجراءات بوليصة التأمين يتم إتباع أحكام القوانين و اللوائح ذات الصلة .

مدير إدارة التعاقدات

توقيع مقدم العطاء

ناجى إبراهيم دسوقي

أعضاء اللجنة